

## جوامع الأخبار للإمام ابن سعدي من الحديث (32(الي)72)

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى عن ابي قتادة رضي الله رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بنجس انها - [00:00:00](#)

رواه مالك واحمد واهل السنن الاربعة الصلوات الخمس والجمعة الكبائر رواه الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. الحديث الثالث والعشرون - [00:00:40](#)

قال رحمه الله تعالى حديث الثالث والعشرون عن ابي قتادة والحارث بن الربيع رضي الله عنه الصحابي الجليل كل سنة وفاته قيل سبع وثلاثين وقيل سنة اربع والاقرب والله اعلم على ما حقه القيم جماعا وسنة اربع وخمسين للهجرة قال قال رسول الله وسلم في الهرة انها - [00:01:20](#)

ليست بنجس انها من الطوافين عليكم. والطوافات هذا الحديث رواه كما ذكر مصنف مالك واحمد اهل السنن. لكن قوله من عليكم والطوافات هذا هو لفظ احمد وابو داود والنسائي. اما لفظ الترمذي وابن ماجه - [00:01:40](#)

قال لو الطوافون عليكم او الطوافات. او الطوافات. وهذا الحديث من رواية حميدة بنت عبيد اه عن كبشة بنت كعب اه عندي كبشة امرأة ابن ابي قتادة امرأة ابن - [00:02:00](#)

ابي قتادة بنت كعب ابن مالك رضي الله عنه. تكلم فيه هذه حميدة بنت عبيد او عبيدة والحديث له شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها بسند لكن الحديثان يقوي احدهما الآخر - [00:02:20](#)

خاصة ان هذا الحديث تبعد اهل العلم وصححوه آآ تواردوا على تصحيحه توارد على تصحيح هذا الخبر ائمة كبار شوف صعب اه لهم شأن رحمة الله عليه وهذا ايضا مما ينبغي التنبه له. قد يكون الخبر في سنده - [00:02:40](#)

ليس بذاك ليس مشهورا في باب الرواية فيما يظهر من كتب التراجم ثم نرجع الى كلام العلماء فنجد الائمة الحفاظ ائمة الحفاظ المتقنين صححوه فهذا مما يدل على ثبوت الخبر مما يدل على ثبوت - [00:03:00](#)

خبر ولهذا ذكر الملقن ما معناه انه يستبعد ان هؤلاء الائمة الذين تواردوا على تصحيح نحو من عشرة وكل حفاظ وانهم لم يعرفوا حال حميدة بنت عبيدة. اه وكذلك كبشة الراوية روته عن كبشة - [00:03:20](#)

كعب بن مالك مع شاهده. وهالخبر قال انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم الطوافات لا تعليم هذا انها من الطوافين عليكم. يعني العلة هو طوافها. وعدم غلو المنازل غالبا منها. فيبتلى بالناس كما قال سبحانه طوافون عليكم. كالذين يطوفون عليكم - [00:03:40](#)

الصغار الذين يطوفون في البيت من مكان الى مكان. وعلى هذا يلحق هل نقول يلحق بالهرة ما اشبهها؟ هل نقول يلحق بها ما اشبهها؟ ممن يطوف اه ويبتلى بمثل فأرة مثلا التي قد اه توجد في البيت وكذلك الحمر الحمر واه - [00:04:10](#)

نحوها مما يبتلى بها الناس في بعض الاوقات وفي بعض الازمنة يعني المقصود هو ذكر الحال الواقع قد يعني يبتلى الناس بنوع جنس بالحيوان وفي زمان دون زمان. لكن هنا في الحديث قال انها من - [00:04:40](#)

عليكم ان المتوافين عليكم كما هنا والطوافات اللفظ الآخر كما تقدم عند الترمذي وابن ماجه او الطواف وش معنى قول انها من الطوافين؟ قوله عليه السلام انها من الطوافين عليكم والطوافات. حينما علل مثل هذا - [00:05:00](#)

هذا التعليل هنا هل هو لارادة بيان العلة في الهرة وانها تطوف ثم غيرها مما يطوف هل يأخذ حكمها يأخذ حكمها بمقتضى العلة او

يأخذ حكمها بمقتضى الحاق فيكون من باب القياس. من باب القياس الذي هو الحاق. لان في قياس يكون موضع خلاف - [00:05:20](#)

هو الحاق فرع باصل في حكم لعللة جامعة كما يقولون. يعني حينما تلحق فرعاً باصل على اركان القياس الاربعة هذه المعروفة. الفرع والعللة والحكم الفارع والاصل وهي ذي علة في حكم والحكم والعللة. والعللة هو الحكم. هل نقول غير الهرة حكم - [00:05:50](#)

حكم الهرة حكم حكم الهرة على جهة الالحاق او على جهة المعنى والعموم. وش يظهر لكم واضح الفرق بين امرين نعم. يعني حينما تقول مثلاً الحمار يلحق بالهضة. يلحق بالهرة. لانه يطوف مثل هرة. او نقول هذه الحيوانات - [00:06:20](#)

تدخل في هذا المعنى. وان العموم في المعنى يشملها الثاني اليس كذلك؟ ها؟ الثاني. شو الفرق بينهما؟ الطريق الاول طريق ضعيف قد يأتيك انسان يقول هي في الحقيقة انت عندك فرع وعصر اذا الحققت الفرع بالاصل - [00:06:53](#)

يحتاج يحتاج ان نثبت نثبت اه في باب الالحاق في باب الالحاق نقول هذا الفرع ان هذا الفرع الملحق بالاصل يكون ربما اضعف وربما مساوي ربما اضعف وربما مساوي. فهذا الفرع فهذا النوع من الحيوانات اذا قلنا انه طواف. طواف - [00:07:23](#)

نقول انه يأخذ هذا الحكم بنص الخبر. بنص الخبر. فكأن النبي عليه السلام قال كل طواف عليكم فان ثوره ماذا؟ طه. اليس هذا المعنى؟ كانه لما قال انها من الطوافين عليكم كانه قال كل طواف ماذا؟ فان سوره طاهر هذا هو المعنى فعلى هذا - [00:07:53](#)

نقول يدخل من جهة العمر ولا نحتاج الى القياس. وان كان فيه خلاف مسألة العلل هل هي قياس او نص صحيح ان العلل الظاهرة ليست قياس. الا اذا قيل قياس اولوي او فحوى الخطاب - [00:08:23](#)

فلا مجاهدة في الاصطلاح. ولهذا لو لو رأيت انسان يصاحب مبتدع قلت له لا تصاحب فلان فانه مبتدع. فانه مبتدع. تعليل اليس كذلك؟ ثم رأيت بعد ذلك يصاحب انسان اخر مبتدع - [00:08:43](#)

فقلت له لماذا تب صاحب المبتدع؟ يقول ما نهيتني عنه انت نهيتني عن فلان ولم تنهني عن هذا هل يقبل هذا منك ولا ما يقبل؟ لماذا؟ لان قوله لا تصح فلان فانه تدعو اش معنى الكلام؟ نعم لا - [00:09:03](#)

صاحب مبتدع هذا هو. لا تصاحب مبتدعاً. هذا هو المعنى. كذلك ايضا كل تعليل يأتي في النصوص انه يفهم الحكم من التعليم. لغيره من سائر مما ورد. ويكون الدليل ورد في هذه - [00:09:23](#)

وفي هذه الهرة وغيرها يأخذ الحكم من جهة عموم المعنى. جهة عموم المعنى هذا حينما يقطع ذي العلة فانها كالتص. انها ليست انها من الطوافين عليكم والطوافات. حديث ابي هريرة - [00:09:43](#)

الله عنه الحديث الرابع والعشرون الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان ومكفرات لما بينهما اجتنب ما اجتنب الكبائر. هذا رواه مسلم لكن لو مسلم ما لم تغسل الكبائر. ما لم تغش وورد في هذا المعنى اخبار عدة في الصحيحين عن عثمان رضي الله عنه انه عليه - [00:10:03](#)

اه انه توضع عثمان رضي الله عنه في حديث طويل وفيه انه صلى ركعتين ثم ذكر ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من صلى توطأ نحوه بهذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. وورد اخبار كثيرة - [00:10:23](#)

في هذا المعنى عنه عليه الصلاة والسلام في صحيح مسلم روايات في الصلوات الخمس وان من اتم خشوعها وركوعها وسجودها فان كفارة لما قبلها وفي لفظ مسلم وكان مشبه الى الصلاة نافلة بلفظ ما لم تؤتى المقتلة. عند مسلم - [00:10:43](#)

وهذه الاخبار تدل على ان هذه الاعمال العظيمة مكفرات لما بينهن والجمهور قالوا ان هذا واجب الصغائر. لهذا الحديث ما اجتنب الكبائر. ما لم تغسل الكبائر. ما لم تؤتى المقتلة. وقوله سبحانه وتعالى - [00:11:03](#)

اجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم. هذا جعل اجتناب الكبائر مكفر للصغائر. يكفر وهذا انه هذي الاخبار دلت على ان ان هذه الاعمال مكفرة الكبائر ولا تنافي فتكون الكبائر الصغائر لها مكفرات - [00:11:23](#)

عدة وجاء اخبار في صوم عرفة وصوم عاشوراء ونحوه من الدالة جاءت في هذا الباب وهنا بحث لاهل العلم في مسألة تكفير واتباع المكفرات لكن هذه الاعمال حينما اه يعملها الشخص وتمحى كصغائره بانواع من المكفرات فان هذه اه الاعمال - [00:11:43](#)

تكون رفعة له في درجاته ان لم ترد او توافق صغائر وقد تخفف من الكبائر وذهب بعض اهل العلم الى ان الاعمال الصالحة العظيمة قد

تكفر الكبائر في بحث مبسوط لاهل العلم في هذه المسألة. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة - [00:12:13](#)

رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار من باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيئا؟ قالوا لا يبقى من درنه شيئا. ورواه مسلم ايضا وقال - [00:12:33](#)

اي جابر وفيه مثلا خمس كما في نهر غمر باب احدكم يغتسل منه منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من شيء الحديث. وفي رواية عند البزار سعيد الخدري انه مثل الصلوات الخمس برجل - [00:12:53](#)

له معتمد يعني محل يعمل فيه كمصنع. يمتنعن عمل ويحصل عرق ووسخ. فاذا انتهى من عمله ورجع الى بيته في طريقه خمسة اناهار. فيغتسل في الاول والثاني. فيتطهر تطهرا تاما فهذا مثل الصلوات - [00:13:13](#)

الخمس والكبائر المراد بها ما توعده الله عليها. واختلف العلماء في حد الكبائر الى كثير واختلفوا في عددها صح عن ابن عباس انه قال هي الى السبعين اقرب لكن لا صغيرة مع اصرار ولا كبيرة مع - [00:13:33](#)

هذا هو الصحيح والحديث لا يثبت مرفوعا لكن ثبت عن ابن عباس عند ابن ابي حاتم وابن جرير آ من قول ابن عباس رضي الله وقال الحجاوي رحمه الله الكبائر وكن عالما ان الذنوب جميعا بصغرى وكبرى قسمت في مجود - [00:13:53](#)

فما في حد في الدنيا او توعده باخرى فسم كبرى على نص احمد. وزاد حفيد المجد او جاء وعيده بنفي الايمان او وزاد حديد المجد. من هو حفيد المجد؟ نعم ابن تيمية شيخ الاسلام. والمجد من هو - [00:14:13](#)

عن جده عبد السلام حفيد المجد لاحمد بن عبد الحليم عبد السلام او جاء وعيده بنفي الايمان ولعن مبعدي آ ان هذا هو الحد على ما اختاره رحمه الله. نعم. نعم. - [00:14:33](#)

نعم اي نعم. نعم نعم. الفعركة كذلك. البركة كذلك اه بعضهم الهرة وما دونها في الخلقة. وهذا تقييد للنص. الحديث يقول الطوافين عليكم والطوافات. صوم انه المعنى والحكم في ما يثبت كونه طوافا فالهرة كذلك. بل ان الابتلاء بها ربما يكون اشد -

[00:14:53](#)

احيانا نعم. لكن ينبغي ان نفرق بينما اذا علم انها اكلت سياسة الهرة ونحو ذلك في هذه الحالة اذا اشعرت فان علم انها اسرت مباشرة في الماء بعد النجاسة فتغلب النجاسة. وان - [00:15:23](#)

نجاستا فغابت في هذه الحالة آ تغلب جانب الطهارة فيما اشعرت يعني هذا فيما اذا كان يتبين النجاسة والطهارة نعم صلوا كما رأيتهموني اصلي. واذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم وليؤمكم متفق عليه وعدد من نعم الله رضي الله عنه قال - [00:15:53](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطيت خمسة فايما رجل فايما رجل وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعث الى الناس عامة. متفق عليه. نعم. الحديث الامام صحابي جليل سنة اربعة وسبعين للهجرة رضي الله عنه. قال قال رسول رسول الله -

[00:16:33](#)

صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتهموني على امر. والامر الاصل انه للوجوب كما رأيتهموني على الصفة التي صليت لانه هو القدوة والاسوة هو المتبع عليه الصلاة كما رأيتهم يصلي في جميع احوال صلاته في القيام في الركوع - [00:17:23](#)

والشدود والجلوس بين السجدين والتشهد. وكذلك سائر احوال الصلاة. واذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم دلالة على وجوب الاذان. في الحضر وفي السفر وان وجوبه واجب كفاي. ولهذا قال اؤذن لكم احدكم فلم يأمر الجميع ان يؤذنوا ولامكم اكبركم

وليؤذن لكم احدكم - [00:17:43](#)

الاذان في البلد اذا بلغ الناس حسن به الواجب الكفاي لانه فرضه كفاية وكذلك في السفر على الصحيح واجب. السفر واجب. فيؤذن واحد والاذان له فضل ولو كان واحد فانه يؤذن فيكون عليه عينا على ظاهر ادلة في هذا - [00:18:13](#)

هذا الباب ولامكم اكبركم. قال اكبركم لانهم متساوون متقاربون. وفي صحيح بخاري وكنا سببة متقاربين. ما هناك ميزة لاحد ولهذا اذا استوتوا فانه يقدم يوم القوم اقرؤهم بكتاب الله فان كانوا في القرآن سوف يعلم السنة يعني - [00:18:43](#)

التقديم يكون بالاقراء ثم الاعلم بالسنة ثم الاقرب للهجرة ثم اه سلما او اسلاما في اللفظ الاخر اقدمكم سلما او اسلاما. لكن اذا استوتوا

في هذه الصفات التي جاءت في الحديث - 00:19:13

فانه يقدم الاكبر. قال عليه الكبر الكبر. كبر كبر. وقال ابدؤا بالكبير. وقال البركة مع كامله حديث صحيحة بعضها في الصحيح وبعضها خارج الصحيح. ولهذا قال لهم امر ان يؤم الاكبر لانهم - 00:19:33

متقاربون في السن ومتقاربون في المتقاربون في العلم هم متقاربون في العلم فامر ان يؤم الاكبر فاذا استووا جمعت الصفات فان السبيل هو القرعة بينهم. قوله اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احذكم. ما قال حضر وقت اذا حضرت - 00:19:53

ان تصلوا. ليس المراد حضرت الصلاة يعني حضر وقت الصلاة لا. لانه لان هدي عليه انه لم يكن يؤذن في سفره اذا دخل الوقت لا كائنا الذي اذا دخل الوقت هذا في الحضر. في الحضر يؤذن عند دخول الوقت. اما في السفر فالاذان يكون عند ارادة الصلاة -

00:20:13

فالانسان لو انه اراد ان يصلي مثلا الظهر في اخر وقتها قريب من العصر وهو مسافر. فلا نقول التنزل تؤذن ثم بعد ذلك تصلي لا يكون الاذان تابع للصلاة. وبعض اهل العلم كان يصنع في سفره يؤذن - 00:20:33

اذا حضر وقت الصلاة ثم يمشي ثم بعد ذلك يصلي وقد وقع هذا شيخ الاسلام رحمه الله وقال الامام عنده خفيت عليه السنة ثم قال تبين لي ان هديه عليه الصلاة والسلام انه لم يكن يؤذن الا اذا كان يصلي اذا اراد الصلاة وهذا هو السنة لان المقصود من الجمع -

00:20:53

وجبل التقديم التيسير على المسافر والا من امر ان يؤذن عند دخول الوقت فان في تشديد عليه ويحصل حرج لكن ان اراد ان يصلي فهو الوقت في هذه الحالة ينزل فيؤذن يصلي ثم السنة ان يجمع جمع - 00:21:13

تقديم في هذه الحال والا جمع تأخير وهو الافضل. حديث جابر رضي الله عنهما جاء ابن عبد الله الثالث والعشرون قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا الحديث والنبي عليه السلام له - 00:21:33

خصال وجاء هذا الخبر بروايات اخرى وجاءت روايات من حفظ الله بن عمرو ومن حديث ابي امامة ومن حديث ابن عباس وجمعت خصال كثيرة وفيه ان نعطي خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبله عليه الصلاة والسلام من كثرة خصائصه وفضائله صلوات الله

وسلامه عليه - 00:21:53

نصرت بالروع مسيرة شهر. يعني من امامه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله. عند ابي امامة عند احمد عن ابي يقذف في قلوب سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب. الرعب يحصل للكفار - 00:22:13

من اهل الاسلام وهل يحصل لامة محمد عليه السلام؟ ظاهر الوقائع وسيرة الصحابة انه لامتة ايضا كذلك والبخاري رحمه الله لما ذكر هذا الخبر جهاد ذكر حديث آ هذا الحديث وذكر ايضا حديث ابن عباس عن ابي سفيان وهو - 00:22:33

وهو حديث واحد لابي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه الصحيح الحديث الطويل اللي روي في اول الصحيح لما اه جيه بهم وكان قبل اسلامهم من ايليا فاحضروا عند هرقل يريدوا ان يسألهم عن هذا النبي حينما جاءه - 00:22:53

كتاب وامر ان يقرأ فقال ابو سفيان هذا قبل اسلامه لما قرأ الكتاب عند هرقل واخترق الاصوات وكثر اللجج والخصومة قال امر بنا فاخرجنا. فقال ابو ابو سفيان صخر بن حرب لقد امر امر بن ابي كبشة انه ليخاف ملك بني الاصفر. يخاف مع - 00:23:13

المسافة العظيمة. هذا ايضا دليل في هذه المسألة. نصرت بالرعب مسيرة شهو. والرعب من اعظم اه سلاح لاهل الاسلام على الكفر. وجعلت كلها مسجدا وطهورا وهذا ايضا من خصائص الامة فعنده - 00:23:43

وطهوره وهذا يشهد لمذهب مالك رحمه الله ان الانسان في اي مكان من الارض يتيمم. سواء كانت تراب رمل حصى وما اشبه ذلك فانه يتيمم على هذا الا اذا كان بقربه مكان في التراب - 00:24:03

انه يقصد اما اذا كانت هذه المكان ليس فيه الا ما ظهر منها فتيمموا صعيدا طيبا ما تصاعد على وجه الارض على وجه الارض وهذا فيه بحث ومسألة شراب تراب من عدمه في الخلاف واذا تيسر كان - 00:24:23

هو الاحوط وان لم يكن الا هذا فقد ثبت ان النبي عليه السلام واصحابه كانوا اه اصحابه حينما ذهبوا الى تبوك كانت رمال ولم يكن

فيها تراب ولم يكنوا يحملون الماء وكانوا فيما يظهر كما ذكر العلماء يتيممون على الرمل. وليس له غبار فدل على انه عام -

[00:24:43](#)

وهل يدخل في ذلك ما يتصاعد على وجه الارض من الشجر او لا؟ هذا فيه نظر والظاهر والله اعلم ان الشجر لا يدخل انه ليس من جنسها. بل يكون خاصا على ما تصاعد من وجه الارض. قال وكذلك - [00:25:03](#)

وكذلك ايضا روح قد احلت لي الغنائم وحلت لي الغنائم. ثبت في الصحيحين ايضا من حديث هريرة من طريق اخر في حديث وفيه ان نبيا من الانبياء حينما غزا وقيل انه يوشع بالنون غزوا بقومه وضعت الغنائم - [00:25:23](#)

فلم تنزل النار فقال ان فيكم غلولا الحديث بطوله وفيه انه بعد ذلك جيء بمثل رأس الثور من ذهب ثم وضع الغنائم فنزلت نار من السماء فاكلتها. فكان دليل القبول هو نزول نار من السما تأكلها. قال قال عليه الصلاة والسلام بعدما بعد ما ذكرها - [00:25:43](#)

هذه القصة فاحل فلا فاحل الله لنا الغنائم لما رأى عجزنا وظعفنا. يعني انظر مع العجز مع انه عجز وظعف الا ان الله احلها الغنائم لامة محمد عليه الصلاة والسلام قال واعطيت الشفاعة وله شفاعات عليه الصلاة لكن الشفاعة هي الشفاعة - [00:26:03](#)

العظمى التي اه يسأل الناس يوم القيامة الانبياء اه بعد ذلك يقول مع نبينا محمد انا لها انا لها فيشفع في الفصل بين الخلائق. وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعث الناس عامة. قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم - [00:26:23](#)

وقال ابعثوا الى الاحمر والاسود وجاء ايضا رؤية اخرى عند مسلم وختم بها النبيون وقال اعطيت جوامع الكلم صلوات الله وسلامه عليه. نعم صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة ليلة من كل شهر وركعتي الضحى والفجر قبل ان - [00:26:43](#)

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا ولده. فسددوا وقلبوا واستعينوا متفق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم هذه وصية قد اوصاها عليه الصلاة

والسلام بجمع من الصحابة - [00:27:13](#)

منهم ايضا ابو ذر كما عند مسلم وابو الدرداء كما عند النسائي باسناد صحيح. بثلاث الصحيحين لا ادعه لا ادعهن اختلف عن قوله لا ادعهن من جملة الوصية او اخبار ابي هريرة عن نفسه انه - [00:27:53](#)

ولا يدع هذه الثلاث. صيام ثلاثة ايام من كل شهر. وهذا اه الاظهر فيه انها انه مطلق. من اولها من الشهر من وسط الشهر من او من اخر الشهر كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة من حديث عائشة رضي الله عنها لسئلت عن صيامه ثلاثة ايام كيف يصوم - [00:28:13](#)

لم يكن يبالي. لم يكن يبالي. كيف صام؟ يعني صام من اول الشهر او من وسط الشهر. فان كانت هذه الايام هي الايام البيض كان ولي غير ايام الذكر قيل ان الثلاث ايام غير ايام البيظ وقيل انه من المطلق والمقيد وان هذه الثلاثة المراد بالايام البيض - [00:28:33](#)

والاظهر والله اعلم انه اذا صامها في جميع في اي وقت حصل المقصود. فان كان يصوم يعني اكثر من ستة ايام فيصوم الايام ويصوم ثلاثة اخرى. وان كان يصوم ثلاثة ايام فاذا جعلها في البير كان افضل. لاجتماع الفضيلتين الفضيلة - [00:28:53](#)

التي وردت في صيدلة ايام من فعله عليه الصلاة والسلام وكذلك من وصيته حديث ابي هريرة وكذلك الدرداء ابي ذر وكذلك عبد الله بن عمرو. جاء في رواية لا بأس بها انه قال لك صم يوما ولك اجر ما بقي. يعني من كل عشرة ايام - [00:29:13](#)

اليوم ثلاث ايام من كل شهر وهي كصيام الدهر. وهذا ورد في اخبار ومن صام ثلاثة ايام فهو باقي الشهر في الحكم مفطر من جهة الترخيص. اما في الحكم فهو صائم. ولهذا روى احمد باسناد صحيح ان ابا ذر - [00:29:33](#)

الله عنه نزل به ضيف فقدم له طعام فقال كل اني صائم. فجعله يأكل ثم ذهب ذر ثم رجع ثم جعل يأكل معه. فجعل ينظر اليه. فقال ما يعجبك؟ قال قلت - [00:29:53](#)

اني صائم قال اني صائم في تضعيف الله مفطر في ترخيص الله. اني صائم فصوم وقد صمت ثلاثة ايام وقال النبي زيارة نادية وصيام الدعوة. الحسنة - [00:30:13](#)